HRI

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.38
15 February 1994
ARABIC
Original: FRENCH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

وثيقة أساسية تشكل الجزء الأول من تقارير الدول الأطراف

توغو

[٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣]

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا -	الأرض وسكانها	١-٢٢	٢
ثانيا-	تاريخ الحياة السياسية	٢٣-٤٤	٦
ثالثا-	الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان في توغو	٤٥-٧١	١٠
	ألف- المؤسسات العامة المكلفة بشؤون حقوق الإنسان	٤٦-٥٦	١٠
	باء - حالة حقوق الإنسان في توغو	٥٧-٦٤	١٢
	جيم - إدراج الأحكام الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في التشريعات المحلية وسبل الانتصاف	٦٥-٧١	١٣
رابعا-	الإعلام وتوعية الرأي العام	٧٢-٧٤	١٥

أولا - الأرض وسكانها

موقع توغو الجغرافي

١- توغو دولة واقعة في افريقيا الغربية جنوب الصحراء الكبرى، وتحدها شمالا جمهورية بوركينا فاصو، وجنوبا المحيط الأطلسي الذي يسمى ذلك الجزء منه خليج غينيا، وشرقا جمهورية بنن، وغربا جمهورية غانا. وتبلغ مساحة توغو ٠٠٠ ٥٦ كيلومتر مربع، ويقدر عدد سكانها بزهاء ٠٠٠ ٥٠٠ ٣ نسمة، أي بمتوسط كثافة قدره ٤٨ شخصا للكيلومتر المربع الواحد. ولهذه المجموعة السكانية سمات متنوعة من حيث الاعتبارات الإثنية والدينية والثقافية ...

المجموعات الإثنية

٢- يتألف سكان توغو من مجموعات إثنية متعددة. ويمكن إحصاء ما يزيد على ٣٦ إثنية، تصنف بصورة عامة في ست مجموعات كبرى، هي:

(أ) مجموعة أدجا - إيوي، وأهم الإثنيات فيها هي إيوي، وأواتشي، وغوين؛

(ب) مجموعة أكبوسو - أكيبو، وهي مؤلفة من إثنيتي أكبوسو وأكيبو ...؛

(ج) مجموعة آنا-ايفي، وتتألف من إثنيتي آنا وايفي؛

(د) مجموعة تام - كابيه، وتسودها من حيث العدد إثنيات كابيه، وكوتوكولي، ولوسو، ولامبا؛

(هـ) مجموعة بارا - نغورما، وتتألف من إثنيات عديدة أهمها، موبا وغورما.

٣- وهناك مجموعات أخرى تشمل الهاوساوالفولاني وغيرها من الجماعات الإثنية التي لا تتيح سماتها المتجانسة تصنيفها ضمن المجموعات الآنفة الذكر (المصدر: استنادا إلى دراسة أجراها باحثون من وحدة البحوث الديموغرافية، آب/أغسطس ١٩٨٩). وتشترك هذه الإثنيات المختلفة في اللغة أو اللهجة المحلية التي تستخدمها كل من المجموعات السكانية المعنية.

الديانات

٤- في توغو ديانات عديدة، أهمها: الأحيائية، والمسيحية، والإسلام (المصدر: دراسة عن سكان توغو، أجريت في عام ١٩٨٩ برعاية صندوق الأمم المتحدة للسكان). وتشهد هذه السنوات الأخيرة تكاثر الطوائف التي لا يسهل دائما تصنيفها في هذه المجموعة أو تلك. ويمكن أن نذكر، من بين جميع هذه الديانات

الأخرى، جمعيات "شهود يهوه"، و"ألادورا"، و"المسيحيين السماويين"، و"الكاروبيم"، والساروفيم"، و"الإخاء"، و"الأزلي هو راعي" و"الإيمان الرسولي" و"جمعية الخلاص المقدسة"...

توزيع السكان

٥- سكان توغو ترتفع بينهم نسبة صغار السن، إذ يمثل الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة ٤٩,٨ في المائة من مجموع السكان، ويمثل الذين تزيد أعمارهم على ١٥ سنة نسبة ٥٠,٢ في المائة والذين تزيد أعمارهم على ٦٥ سنة ٣,٩ في المائة (المصدر: عناصر احصائيات التعداد السكاني لعام ١٩٨١، الصفحة ١٨).

٦- ويمثل السكان الذكور نسبة ٤٩ في المائة من مجموع السكان، في حين تبلغ نسبة النساء ٥١ في المائة من هذا المجموع.

٧- وتبلغ نسبة السكان الريفيين نسبة ٧٥ في المائة من المجموع، في حين أن نسبة سكان المدن لا تتجاوز سوى ٢٥ في المائة. ويعود سبب هذا التفاوت في التوزيع إلى أن توغو بلد زراعي بصورة أساسية (المصدر: عناصر إحصائيات التعداد السكاني لعام ١٩٨١).

٨ - وفيما يلي توزيع السكان حسب المناطق:

المنطقة الساحلية	٣٩,٥ في المائة
منطقة الهضاب	٢٣,٧ في المائة
المنطقة الوسطى	١٠,٨ في المائة
منطقة كارا	١٤,٠ في المائة
منطقة السافانا	١٢,٠ في المائة

(المصدر: التقديرات الاحصائية لعام ١٩٨٨، الواردة في استقصاء أجراه صندوق الأمم المتحدة للسكان).

النمو السكاني

٩- يتزايد السكان التوغوليون بمعدل كبير. وقد بلغ معدل النمو ٢,٩ في المائة في الفترة الممتدة بين عام ١٩٧٠ وعام ١٩٨١. وفي عام ١٩٦١ كان هذا المعدل يبلغ ٢,٦ في المائة، وظل على حاله في عام ١٩٧١، ثم ارتفع إلى نسبة ٢,٩ في المائة في عام ١٩٨١. ومن المقدر أن يبلغ معدل الزيادة ٣ في المائة في عام ٢٠٠٠ (المصدر: عناصر إحصائيات التعداد السكاني لعام ١٩٨١).

١٠- ويبلغ معدل المواليد نسبة ٤٥ في المائة مقابل معدل وفيات قدره ١٦ في المائة. ويبلغ معدل وفيات الرضع ٨١ في المائة. ومتوسط العمر المتوقع هو ٥١ سنة لدى النساء مقابل ٤٩ سنة لدى الرجال.

١١- وتكشف الاحصائيات الآنفة الذكر عن وجود تباين بين معدل الوفيات ومعدل المواليد. ويعزى هذا الأمر إلى التقدم المحرز في مجال الخدمات الصحية، وفيما يتصل بمياه الشرب والممارسات الصحية. ولئن كانت هذه الجهود مشكورة، إلا أنها لا تزال قاصرة عن أن توفر للسكان تغطية كافية من حيث عدد العاملين في مجال الصحة. ويلاحظ أن نسبة ٦١ في المائة فقط من السكان ينتفعون بالخدمات الصحية، ونسبة ٧١ في المائة تتوافر لهم مياه الشرب...

١٢- ويتجلى النقص في عدد المشتغلين في مجال الصحة من انخفاض نسبة عدد الأطباء إلى عدد السكان. ذلك أن احصائيات الادارة العامة للصحة العامة عن سنة ١٩٨٩ تبين أنه يوجد طبيب واحد لكل ٤٢٣ ١٢ شخص، علما بأن معدل الخصوبة يبلغ ١٩٤ في المائة.

معدل الالتحاق بالمدارس

١٣- تبذل جهود كبيرة لإتاحة سبل التحاق الأطفال بالمدارس. ويتردد الحديث كثيرا عن توفير "المدرسة للجميع" لترجمة السياسة الرامية إلى تعليم الجماهير. وعلى الرغم من هذه الجهود، فان نسبة الالتحاق بالمدارس في عام ١٩٨٨ لم تتجاوز ٦١ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ و ١١ سنة. وهذه النسبة مشجعة للغاية عندما نضع في الاعتبار حالة الالتحاق بالمدارس في سائر الدول الواقعة جنوب الصحراء الكبرى.

نسبة النساء ربات الأسر

١٤- تقدر نسبة النساء ربات الأسر بزهاء ٢٠,٥ في المائة. ويختلف هذا المعدل باختلاف الأوساط الاجتماعية؛ فيبلغ ٢٦,٣ في المائة في المدن و ١٨,١ في المائة في المناطق الريفية.

المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية

١٥- إن بعض المعلومات المستقاة من منشورات إدارة الاقتصاد، تعطينا المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية التالية:

١٦- في عام ١٩٩٠، بلغ الناتج الوطني الإجمالي ٤٣٥ مليار فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي، وارتفع إلى ٤٤٦ مليار فرنك في عام ١٩٩١ وإلى ٤٥٩ مليار فرنك في عام ١٩٩٢.

١٧- وفيما يتعلق بالناتج المحلي الإجمالي، شهدت قيمته بالسعر الجاري تطورات هامة في هذه السنوات الثلاث الأخيرة؛ فقد زاد على التوالي من ٨٢٦ ٤٤٥ مليار فرنك في عام ١٩٩٠ إلى ٦١٣ ٤٥٧ مليارا في عام ١٩٩١ و ٣٣٠ ٤٨٨ مليارا في عام ١٩٩٢.

١٨- وتسمح البيانات الآنفة بتقدير الناتج الوطني الإجمالي والناتج المحلي الإجمالي عن الشخص الواحد على النحو التالي:

(أ) في عام ١٩٨١، كان الناتج الوطني الإجمالي عن الشخص الواحد يبلغ ٠٠٠ ٩٠ فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي. وعلى أساس مجموعة سكانية تبلغ ما يقرب من ٠٠٠ ٥٠٠ ٣ نسمة في عام ١٩٩٢، يقدر الناتج الوطني الإجمالي عن الشخص الواحد بزهاء ١٤٢ ١٣١ فرنكا من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي؛

(ب) ارتفع الناتج المحلي الإجمالي عن الشخص الواحد من ٩٠٠ ٩٥ فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي في عام ١٩٨١ إلى ٣٧٨ ١٢٧ فرنكا من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي في عام ١٩٩٠.

١٩- وفي الفترة الزمنية ذاتها (١٩٩٠-١٩٩٢) كان معدل التضخم كما يلي:

- ٢,٩ في المائة عن سنة ١٩٩٠؛
- ٣,٠ في المائة عن سنة ١٩٩١؛
- ٢,٨ في المائة عن سنة ١٩٩٢.

قيمة الدين الخارجي

٢٠- قدرت استحقاقات الدين الخارجي لتوغو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بمبلغ ٣٥٧ مليار فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الافريقي.

معدل البطالة

٢١- تواجه توغو مشكلة البطالة، شأنها في ذلك شأن سائر بلدان العالم. وهذه حالة من الحالات التي تبين الصعوبات التي تواجهها الدول في توفير عمل لجميع مواطنيها. وليست الاحصاءات عن البطالة وافية بما يتيح إعطاء مؤشرات دقيقة عن معدلها. وكثيرا ما تذكر عن عدد العاطلين عن العمل أرقام لا تترجم الواقع.

٢٢- وتجري الوكالة الوطنية للعمالة تعدادا يستهدف تحديد عدد العاطلين عن العمل تحديدا دقيقا. ويعتبر انشاء هذه الوكالة مؤخرا أمرا مشجعا، وهي تنفذ في الوقت الحاضر برنامج العمالة - التدريب الذي وضعته الحكومة. وقد أتاح البرنامج توظيف عديد من الشباب العاطلين عن العمل.

ثانيا - تاريخ الحياة السياسية

من الاستقلال إلى المؤتمر الوطني الأعلى

٢٣- منذ حصول توغو على السيادة الوطنية وحتى عام ١٩٩١، عرفت أربعة دساتير لكل منها سماته الخاصة به.

٢٤- ولم يخصص الدستور الأول، الذي وضع حدا للتعددية الحزبية، مكانا يذكر للحريات. وقد أدى إلى قيام نظام بوليسي. وبعد حل الجمعية الوطنية في الأول من آذار/مارس ١٩٦١، أجريت انتخابات تشريعية جديدة واستفتاء عام دستوري في ٩ نيسان/ابريل ١٩٦١. وكان الدستور الجديد الذي اعتمد ينص على قيام نظام رئاسي وعلى منصب رئيس الجمهورية.

٢٥- ولئن كانت الجمهورية الثانية قد اعتمدت دستور ٥ ايار/مايو ١٩٦٣، فإن مواطن الضعف الهيكلي في السلطة لم تتح للشعب التوغولي أن يتمتع، ولو بقدر ضئيل، بالحريات المضمونة صراحة في هذا الدستور. وكان من شأن الأزمة السياسية الناشئة عن الصراعات الداخلية بين الأحزاب السياسية، والفوضى والمخاطر الحقيقية التي هددت وحدة البلاد واستقلالها، أن أدت إلى وقف العمل بالنظام الدستوري. وتبع ذلك حل الأحزاب السياسية في عام ١٩٦٧. ومنذ عام ١٩٦٩، اقترح رئيس الدولة أن تعود البلاد إلى الحياة الدستورية الطبيعية المنتظمة حول حزبين سياسيين. ولما لم يلق هذا الاقتراح التأييد الشعبي، اضطر رئيس الجمهورية إلى الاكتفاء بالاستمرار في بناء الوحدة الوطنية في إطار بوتقة وطنية تسمى "تجمع الشعب التوغولي"، الذي كان يتميز بأنه يجمع التوغوليين أيا كانت ميولهم السياسية السابقة. وعليه فقد عاشت توغو فراغا دستوريا من سنة ١٩٦٧ إلى سنة ١٩٧٩.

٢٦- وأتى الدستور المعتمد في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ والصادر في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ليسد هذا الفراغ الدستوري. وقد نص على إنشاء السلطة التشريعية والسلطة القضائية. ويجعل هذا الدستور من تجمع الشعب التوغولي محور الأنشطة السياسية، وينص على انتخاب رئيس الدولة بالاقتراع الشعبي المباشر لمدة سبع سنوات (المادة ١٢ من دستور عام ١٩٨٠). ورئيس الجمهورية هو الذي يعين الوزراء ويقيلهم من مهامهم (المادة ١٧). ولم ينص على منصب لرئيس الوزراء في السلطة التنفيذية.

٢٧- وينص دستور عام ١٩٨٠ على انتخاب النواب بالاقتراع المباشر لولاية مدتها خمس سنوات، بناء على اقتراح من تجمع الشعب التوغولي. إلا أنه بعد انتهاء ولاية المجلس التشريعي الأول، التي استمرت من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٥، بات بالإمكان تقديم الترشيحات للانتخابات التشريعية بصورة حرة دون كفالة الحزب.

٢٨- وكان الفصل التاسع من الدستور مخصصا للسلطة القضائية. ويحدد الأمر رقم ٧٨-٣٥، الصادر في ٧ أيلول/سبتمر ١٩٧٨، التنظيم القضائي في توغو، وينص على ما يلي:

- محاكم أول درجة؛
- محكمة الاستئناف؛
- المحكمة العليا.

٢٩- وخلال عقدين، عاشت توغو، شأنها في ذلك شأن دول افريقية كثيرة، في ظل نظام كان يتطور مع ذلك بسرعة كبيرة، كما كانت الحال مثلا مع إقرار حرية الترشيحات للانتخابات التشريعية.

٣٠- وما إن حل عام ١٩٨٧ حتى بادر رئيس الدولة إلى إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وكانت المؤسسة الوحيدة من نوعها في افريقيا في تلك الحقبة. وقد تمتعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بتأييد الحكومة المطلق، وأسهمت بدون أدنى شك في تسريع تنفيذ السياسة المتعلقة بحقوق الإنسان في بلادنا.

٣١- وبموجب القانون رقم ٢٥-٩٠ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ والمتضمن مدونة تشريعات الصحافة، أطلق الرئيس إياديما حرية الصحافة. ويصدر الآن في توغو ما يقرب من ٦٠ صحيفة.

٣٢- وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى القانون رقم ٩١-٤ المؤرخ في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩١، الذي تضمن ميثاق الأحزاب السياسية وأدخل مبدأ التعددية الحزبية في توغو. وقد أفضى هذا النص بصورة نهائية إلى انفتاح الحياة السياسية في توغو.

٣٣- وانطلاقا من حرص رئيس الدولة على إزالة التوتر تماما من الحياة السياسية التوغولية، فقد عمد إلى إصدار القانون رقم ٩١-٢ المؤرخ في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩١ والمتضمن عفوا عاما. وهذا القانون هو الذي أتاح المجال كيما يعود إلى البلاد جميع الذين كانوا قد شاركوا في مؤامرات حيكت ضد توغو. وفي ٨ تموز/يوليه ١٩٩١، افتتح المؤتمر الوطني الأعلى، الذي تحول - على خلاف أهدافه المعلنة - إلى محكمة شعبية حقيقية موجهة ضد كبار المسؤولين عن النظام القائم.

الانتقال إلى الديمقراطية

٣٤- اعتمد المؤتمر الوطني الأعلى النص الأساسي المنظم للسلطات المنوطة بأجهزة الدولة أثناء المرحلة الانتقالية، وهو المرسوم رقم ٧ الصادر عن المؤتمر الوطني الأعلى بتاريخ ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩١. وكان يفترض في هذه الأجهزة من حيث المبدأ أن تقيم فيما بينها علاقات تشاور في سبيل انجاح مختلف المهام المسندة اليها. إلا أنها لم تلبث أن دخلت في خضم علاقات متصارعة وصعبة، انعكست آثارها سريعا على

حسن سير العملية الانتقالية. وأدى ذلك في الواقع إلى أن الأجهزة المعينة وغير المنتخبة، مثل المجلس الأعلى للجمهورية والهيئات الرئاسية، غدت هي المخولة بالاضطلاع بمجموع سلطات الدولة. وهذه الأجهزة هي:

- المجلس الأعلى للجمهورية؛
- السلطة التنفيذية؛
- السلطة القضائية.

٣٥- المجلس الأعلى للجمهورية هو السلطة التشريعية الانتقالية، ويتناوله الباب الثالث من القانون الدستوري. وهو مؤلف من ٧٩ عضوا ينتخبهم المؤتمر الوطني الأعلى. وينتمي الأعضاء إلى الأحزاب السياسية والجمعيات والطبقات الاجتماعية المهنية وما إلى ذلك (المادة ١٧ من القانون الدستوري الصادر في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩١). ومن بين اختصاصات المجلس ممارسة المهمة التشريعية، ومراقبة تنفيذ القرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني الأعلى، والسهر على الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها.

٣٦- أما السلطة التنفيذية فهي موضوع البابين الرابع والخامس من القانون الدستوري الانتقالي، وهي ممثلة برئيس الجمهورية ورئيس الوزراء الذي يعينه المؤتمر الوطني الأعلى. ويؤمن رئيس الجمهورية استمرارية الدولة، وهو ضامن الوحدة الوطنية والاستقلال، والرئيس الأعلى للقوات المسلحة، ويمثل الدولة في الخارج. وهو الذي يطرح مشروع الدستور على الاستفتاء الشعبي، ويبقى على اطلاع على أنشطة الحكومة. أما رئيس الوزراء فانه يرأس مجلس الوزراء، ويعين الموظفين في الوظائف المدنية والعسكرية، ويدير عمل الحكومة المكلفة بتنفيذ سياسة الأمة والإعداد للاستفتاء الدستوري والانتخابات.

٣٧- أما السلطة القضائية فهي موضوع الباب السادس من القرار رقم ٧. ويعلن هذا النص استقلال القضاء وفصل السلطة القضائية عن السلطات الأخرى. وهذه السلطة هي التي تحرس الحريات والحقوق الأساسية للمواطنين.

دستور الجمهورية الرابعة

٣٨- أصدر دستور الجمهورية الرابعة في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، بعد اعتماده في استفتاء شعبي جرى في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. وهو ينص على إنشاء سلطة تنفيذية يديرها رئيس للجمهورية ورئيس للوزراء.

٣٩- ويكون رئيس الجمهورية، وهو رئيس الدولة، ضامنا سلامة الأراضي والوحدة الوطنية واحترام الدستور ومعاهدات الاتفاقات الدولية (المادة ٥٨ من الدستور). وهو ينتخب بالاقتراع العام المباشر لولاية مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة (المادة ٥٩ من الدستور).

٤٠- ورئيس الوزراء هو رئيس الحكومة. ويقوم بصفته هذه، بتنسيق أعمال سائر أعضاء الحكومة (المادة ٧٨ من الدستور).

٤١- وتمارس السلطة التشريعية جمعية وحيدة تسمى الجمعية الوطنية، ويحمل أعضاؤها لقب النواب، وينتخبون لولاية مدتها خمس سنوات. ويجوز إعادة انتخابهم (المادة ٥٢ من الدستور).

٤٢- وفي مجال العلاقات بين الحكومة والجمعية الوطنية، ينص الدستور على إجراء يقضي بمساءلة الحكومة أمام الجمعية الوطنية من خلال التصويت على الثقة بالحكومة (المادة ٩٧ من الدستور) أو بطرح اقتراح بتوجيه اللوم اليها (المادة ٩٨).

٤٣- والسلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. وهي موضوع الباب الثامن من الدستور. ويتسم الدستور الجديد لعام ١٩٩٢ بسمات مميزة، من بينها: إرساء التعددية السياسية (المواد ٦ و٧ و٨ و٩ من الدستور)، وضمان حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وقد خصص فيه مكان كبير للحريات السياسية والنقابية ولحقوق الإنسان (المواد من ١٠ إلى ٥٠ من الدستور).

٤٤- وقد أدخل الدستور الجديد تجديدات لا تحصى، منها إنشاء المحكمة الدستورية، وديوان المحاسبة، والسلطة العليا للأنشطة السمعية البصرية والاتصالات، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومحكمة العدل العليا، وإضفاء السمة الدستورية على اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وسوف تقتضي إقامة هذه المؤسسات تمويلات ضخمة.

ثالثا- الإطار القانوني العام لحماية حقوق الإنسان في توغو

٤٥- تبرز النصوص ضرورة حماية حقوق الإنسان. ومع إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تبذل الجهود من أجل أن تتوافر للمواطنين ضمانات حقوقهم وحرياتهم.

ألف - المؤسسات العامة المكلفة بشؤون حقوق الإنسان

٤٦- يضطلع القضاء التوغولي، منذ أن منحه القانون الدستوري استقلاله، بدور الأمين على الحقوق والحريات. لكن المؤسستين اللتين تضطلعان في هذه السنوات الأخيرة بدور مهم في حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، هما اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ووزارة حقوق الإنسان.

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٤٧- أنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بمبادرة من رئيس الجمهورية، في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧ بموجب القانون رقم ٨٧-٠٩ الصادر في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٧. وهي تتمتع بصفة الشخصية المدنية. وتهدف هذه اللجنة بصورة أساسية إلى:

- ضمان حماية حقوق المواطنين؛
- دراسة أي نص مقترح يتصل بحقوق الإنسان والتوصية به لدى السلطات العامة بغية اعتماده؛
- تنظيم الحلقات الدراسية والندوات فيما يتعلق بحقوق الإنسان؛
- إبداء الرأي في ميدان حقوق الإنسان.

٤٨- وفيما يتعلق بالطعون، يجوز لكل شخص يعتبر أنه وقع ضحية انتهاك لحق من الحقوق، ولا سيما حق مدني أو سياسي، أو وقع ضحية فعل أو إهمال من الإدارة، أن يوجه التماسا إلى اللجنة. ويجوز أن يكون هذا الالتماس صادرا عن الغير أو عن منظمة غير حكومية.

٤٩- ويحظر على اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن تتدخل في أي إجراء قضائي، باستثناء حالة الامتناع عن الحكم.

٥٠- وليس مفروضا على مقدم الالتماس أن يلتزم باستنفاد وسائل الانتصاف المحلية؛ وعليه فانه يستطيع أن يختار تقديم شكواه في المقام الأول إلى اللجنة التي يقتصر اختصاصها على الوساطة، لأن مقرراتها لا تتمتع بوجوب الالتزام بتنفيذها. وتعمد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، كلما قدم اليها التماس ما، إلى إجراء التحريات والتحقيقات الميدانية، والاتصال بالسلطات موضع الشكوى وفي الأيام الثلاثة التالية لتلقي الالتماس،

يتعين على اللجنة التنفيذية التابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تتألف من خمسة أعضاء، أن تجتمع كي تنظر في الالتماس. وفي حالة قبوله من حيث الشكل، تعين عضوا من اللجنة بصفة مقرر خاص لإعداد الملف. وينبغي أن يكون في إمكان هذا الأخير الاطلاع على جميع التقارير والسجلات وغير ذلك من الوثائق، بالإضافة إلى جميع الأشياء والأماكن المتصلة بالتحقيق.

٥١- وقد تلقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان التماسات كثيرة خلال ولايتيها الأوليين الممتدتين من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٨٩، وأصدرت تقريرين يبينان أعمالها.

٥٢- وقد ازداد عدد الالتماسات خلال السنوات الثلاث الأخيرة بسبب الاضطرابات الاجتماعية السياسية، التي لم تسمح للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بأن تعمل وتصدر تقارير أخرى.

٥٣- وتمسكا من الحكومة بمبادئ حقوق الإنسان، فقد أنشأت وزارة حقوق الإنسان لتعزيز أنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

وزارة حقوق الإنسان

٥٤- بعد إنشاء وزارة حقوق الإنسان، في أعقاب إعادة هيكلة الحكومة التوغولية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، اسندت إليها ولاية تطبيق سياسة الحكومة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وتنسيق المبادرات المتخذة في هذا المجال. وتنزع الجهود التي تبذلها وزارة حقوق الإنسان إلى تعزيز حقوق الإنسان من أجل تعليم التوغوليين حقوقهم وواجباتهم. ومن هذا المنحى، نظمت وزارة حقوق الإنسان مؤتمرات ومناقشات حول مختلف المواضيع المتصلة بحقوق الإنسان والديمقراطية، في لومي وفي المناطق الداخلية من البلاد. وعلى الصعيد الدولي، شاركت الوزارة في مختلف الحلقات الدراسية والندوات وحلقات العمل.

٥٥- وفيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان، تلقت وزارة حقوق الإنسان عدة التماسات، يدخل عدد منها إما في اختصاص المحاكم أو في اختصاص ادارات وزارية أخرى. كذلك تقع على عاتق وزارة حقوق الإنسان مهمة أساسية تتمثل في ضمان المتابعة الأفضل والتنفيذ الأكثر فعالية للتشريع الداخلي ولأحكام الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، والتي صدقت عليها توغو. وهي تعمل في هذا الإطار، بالتعاون مع الوزارات المختصة، على صياغة التقارير الواجب إرسالها إلى لجنة حقوق الإنسان بمنظمة الوحدة الافريقية، وفقا للمادة ٦٢ من الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان والشعوب، وإلى لجنة حقوق الانسان بالأمم المتحدة بموجب أحكام المادة ٤٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٦- ولا شك في أن دراسة مختلف النصوص الموضوعة على المستوى الوطني من شأنها أن تتيح لوزارة حقوق الإنسان تحديد الممارسات الوطنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، واقتراح الشروط اللازمة لتحسينها عن طريق إعادة تحديثها واعتماد نصوص جديدة تراعي احترام المعايير الدولية.

باء - حالة حقوق الإنسان في توغو

٥٧- يولى اهتمام مطرد التزايد لمسائل حقوق الإنسان في البلاد. وهي مسائل تستحق أن تشغل مركزا بارزا في النصوص الأساسية، وينبغي أن تكون موضع المزيد من الإعلام والتوعية على مستوى الجماهير.

٥٨- وقد تمخضت الفترة الانتقالية الديمقراطية عن توترات اجتماعية وسياسية خطيرة، اتخذت صورة اضطرابات فيما بين المجموعات الإثنية واعتداءات عديدة على النظام العام. وكانت الأموال العامة والخاصة هدفا دائما لهجمات المتظاهرين. ونتج عن ذلك تدمير المنازل وتفجيرها ونهبها. وكانت الأضرار جسيمة. وظهرت حركة تحريض على الكراهية القبلية تسببت في عمليات تصفية للحسابات في المدن والقرى والأحياء.

٥٩- وتدهور الوضع طوال العملية الديمقراطية؛ وغدت قوات الأمن في وضع محرج للغاية فيما يتعلق بممارسة اختصاصاتها في ظروف حسنة. وعليه فقد واجهت السلطات المكلفة بالحفاظ على الأمن العام والسلطات القضائية صعوبات جمة في ممارسة مهامها. ومن هنا، بدا من المناسب أن يسعى مختلف أطراف العملية الديمقراطية إلى إيجاد الحلول للأزمة السياسية التي تمر بها توغو.

٦٠- وهكذا، انشئت لجنة مشتركة متكافئة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٢. وقد ضمت وفدا ميالا للرئيس ووفدا من المعارضة ممثلة في ثمانية أحزاب سياسية. ودارت أعمال هذه اللجنة المتكافئة حول نقاط الخلاف بشأن تنظيم الانتخابات، وتعديل مختلف النصوص المتصلة بذلك (مدونة الانتخاب ومشروع الدستور)، وكذلك فوق كل شيء مسألة النقطة الأساسية المتمثلة في تمديد فترة العملية الانتقالية، التي كان ينبغي - حسب المادة ٦٦ من القرار رقم ٧ أن تنتهي بعد ١٢ شهرا من بدئها، أي في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٢. واتفق مختلف الأطراف على تمديد الفترة الانتقالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، بشرط تهيئة الأجهزة المضطلعة بالعملية الانتقالية. وكان تحقيق ذلك يقتضي إيجاد الإطار القانوني اللازم.

٦١- لهذا قدّمت مشاريع قوانين إلى المجلس الأعلى للجمهورية كيما تعتمدها اللجنة المتكافئة. وكان من هذه المشاريع مايلي:

(أ) القانون ٩٢-PR/٠٠١ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ والمتعلق بتعديل القرار ٧ الصادر عن المؤتمر الوطني الأعلى في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩١ فيما يتعلق بالقانون الدستوري الذي ينظم السلطات خلال الفترة الانتقالية؛

(ب) القانون ٩٢-PR/٢ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ والمتعلق بتعديل مشروع الدستور المرفق بالقانون رقم ٤ المؤرخ في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ بشأن تنظيم استفتاء دستوري؛

(ج) القانون ٩٢-PR/٣ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ والمتعلق بالابقاء على المجلس الأعلى للجمهورية بتشكيله القائم؛

(د) القانون ٩٢-PR/٤ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ والمتعلق بالابقاء على رئيس الوزراء في منصبه.

٦٢- وفي أعقاب عملية إعادة التنظيم السياسية هذه، يسترجع رئيس الجمهورية أهم اختصاصاته، وهي في هذه الحالة رئاسة مجلس الوزراء حسب أهمية جدول الأعمال.

٦٣- وكان جوهر استنتاجات اللجنة المتكافئة يرمي إلى تسهيل قيام رئيس الدولة ورئيس الوزراء بإدارة توافقية لفصول الحياة السياسية التوغولية. وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها اللجنة المتكافئة، فانه لم يمكن عقد الانتخابات في مواعيدها الجديدة.

٦٤- وبعد تمديد الفترة الانتقالية وتشكيل الحكومة الجديدة، بقيت التوترات حادة وترجمت في حركة اضراب عام وصدامات بين مؤيدي مختلف الاتجاهات. ولتهدئة هذا الوضع، شكلت حكومة طوارئ أبقي رئيس الوزراء على رأسها بمرسوم صادر عن رئيس الجمهورية. وهذه الحكومة مكلفة بالعمل على أساس برنامج سياسي أدنى وارد في سبع نقاط، يرمي أهمها الى إعادة الأمن من أجل انجاز الفترة الانتقالية الديمقراطية بنجاح.

جيم - إدراج الأحكام الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في التشريعات المحلية وسبل الانتصاف

١- إدراج الأحكام في التشريعات المحلية

٦٥- تحترم النصوص الجديدة المعتمدة منذ الانفتاح الديمقراطي أحكام حقوق الإنسان وتفرد لها مركزا هاما.

٦٦- وتنص ديباجة الدستور التوغولي على أن دولة توغو تتمسك بحماية حقوق الإنسان كما ورد التعريف بها في ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥ والإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام ١٩٨١. ويضاف الى ذلك أن الباب الأول من الدستور مخصص حصرا للحقوق والحريات.

٦٧- وتتضمن مدونة الانتخاب (القانون رقم ٩٢-٣ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٢) من جهتها أحكاما يخضع لها تنظيم الحملات الانتخابية وعمليات التصويت ... وينظم ميثاق الأحزاب السياسية عمليات المنافسة السياسية بين مختلف الأحزاب السياسية التي يجوز لها العمل في الإطار السياسي التعددي الجديد. وحرية الصحافة مضمونة بموجب القانون رقم ٩٠-٢٥ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، الذي يكفل أيضا حرية ممارسة الجمعيات لأنشطتها. إلا أنه يبقى بعد ذلك أن تترجم جميع هذه الحريات العامة في النصوص الأخرى (قانون العقوبات، ومدونة الإجراءات الجنائية، والمدونة التوغولية للأسرة، ومدونة الجنسية ...).

٦٨- ومن الثابت قطعا أن أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان قد أُدرجت في الدستور التوغولي. ومن ثم فانه يمكن التذرع بها أمام القضاء التوغولي.

٢- سبل الانتصاف

٦٩- فيما يتعلق بسبل الانتصاف، فانه يجوز لكل شخص يعتبر نفسه ضحية انتهاك لحقوق الإنسان أن يلجأ الى المؤسسات الخاصة للدفاع عن حقوق الإنسان وإلى جمعيات ورابطات الدفاع عن حقوق الإنسان، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والمحاكم.

٧٠ والنوعان الأولان من المؤسسات لا يزيد اختصاصهما عن القيام بالوساطة. والمحاكم وحدها هي التي تعمل على إعادة الحق إلى أصحابه في كل مرة يثبت فيها أن الانتهاكات المدعى بها قد وقعت. ويضاف إلى ذلك أنه يجوز للأفراد تقديم الالتماسات الى لجنة حقوق الإنسان، باعتبار أن توغو طرف في البروتوكول الاختياري.

السلطات المختصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان

٧١- السلطات المختصة بالنظر في حالات انتهاك حقوق الإنسان هي أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وموظفو وزارة حقوق الإنسان، والسلطات القضائية والإدارية.

رابعا - الإعلام وتوعية الرأي العام

٧٢- تقوم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان منذ إنشائها، وبصورة دورية، بحملات توعية وتثقيف بشأن حقوق الإنسان في جميع أنحاء الأراضي الوطنية. وهي تنظم كذلك حلقات دراسية أو حلقات تدريبية. كما أن الرابطات والجمعيات تتولى تنظيم أنشطة مماثلة. وكذلك الأمر بالنسبة لوزارة حقوق الإنسان.

٧٣- وهكذا تشهد توغو منذ هذه السنوات الأخيرة تطورا ملموسا وملحوظا في اشاعة أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، من خلال البرامج الاذاعية التلفزيونية لأغراض تربوية. ويسهم إنشاء دائرة تعزيز حقوق الإنسان داخل وزارة حقوق الإنسان، في هذا الجهد المبذول.

٧٤- ويقتضي الإنفاذ الفعال لجميع النصوص المتعلقة بحقوق الإنسان بذل جهود اضافية في مجال توعية السكان وتثقيفهم.

كما أن تعليم حقوق الإنسان - المنصوص عليه في برنامج التعليم التوغولي ولكنه لم يتحقق تماما بعد - يجب أن يوضع موضع التنفيذ.

أما تقديم التقارير الدورية - وهو مطلب هيئات الأمم المتحدة - فانه يستحق أن توليه الحكومة اهتماما خاصا.

وتقتضي جميع هذه المبادرات استثمارات بشرية ومالية. ومن المؤكد أن مساعدة هيئات الأمم المتحدة أمر لازم من أجل تحقيق هذه الأهداف.

- - - - -